

Distr.
LIMITED

A/C.2/50/L.25
15 November 1995
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الخمسون
اللجنة الثانية
البند ٩٥ (د) من جدول الأعمال

التنمية المستدامة والتعاون الاقتصادي الدولي:
تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

الفلبين*: مشروع قرار

تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

إن الجمعية العامة،

إذ تؤكد من جديد استمرار صحة برنامج عمل فيينا لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية^(١)، الذي اعتمدته مؤتمر الأمم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية وأيدته الجمعية العامة في قرارها ٨١٢/٣٤ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩، وأعيد تأكيده فيما بعد في قرار الجمعية ١٤/٤٤ ألف المؤرخ ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩،

وإذ تشير إلى الإعلان المتعلق بالتعاون الاقتصادي الدولي، وبخاصة تنشيط النمو الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية^(٢)، وإلى الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الرابع^(٣)، وإلى التزام

باسم الدول أعضاء الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين.

*

(١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، فيينا، ٢٠ - ٣١ آب/أغسطس ١٩٧٩ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.79.I.21 والتصويبات)، الفصل السابع.

(٢) القرار د إ - ٣/١٨، المرفق.

(٣) القرار ٤٥/٤٩، المرفق.

كارتخينا^(٤)، الذي اعتمد مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في دورته الثامنة، والى التوصيات والمقررات التي اتخذها مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية، ولا سيما تلك الواردة في جدول أعمال القرن ٢١^(٥)، والى قراري الجمعية العامة ١٦٥/٤٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ و ١٧٩/٤٨ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، والقرارات والمقررات الأخرى التي اعتمدتها مؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة بشأن تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية،

وإذ تضع في اعتبارها الإسهام الحيوي للعلم والتكنولوجيا، بما في ذلك التكنولوجيات الجديدة والناشئة، في تعزيز النمو الاقتصادي والتنمية، وخاصة في البلدان النامية، وإذ تشدد على أهمية رصد التطورات الجديدة في مجال العلم والتكنولوجيا وما لها من آثار متعلقة بالمجتمع، على الإنتاج والعملة والقدرة على المنافسة الدولية، وخاصة بالنسبة للبلدان النامية،

وإذ تسلم بأهمية حصول البلدان النامية على العلم والتكنولوجيا لرفع مستوى إنتاجيتها وقدرتها على المنافسة في السوق العالمية، وإذ تشدد على الحاجة إلى تشجيع وتبسيير وتمويل فرص الحصول على التكنولوجيات السليمة بيئياً ونقلها والمعرفة الفنية المرتبطة بها، وب خاصة إلى البلدان النامية، بشروط مشجعة، بما فيها شروط تساهيلية وتفضيلية مع مراعاة الحاجة إلى حماية حقوق الملكية الفكرية إضافة إلى الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية،

وإذ تشدد على الحاجة إلى زيادة تعزيز بناء القدرات الذاتية في مجال العلم والتكنولوجيا في البلدان النامية لتمكنها من المشاركة في أوجه التقدم السريع في مجال العلم والتكنولوجيا والإفادة منها والمساهمة فيها،

وإذ تسلم بأن تكنولوجيات المعلومات تمثل مستلزمات هامة للتخطيط والتنمية وصنع القرارات في مجال العلم والتكنولوجيا، وإذ تسلم أيضاً بأثرها البعيدة المدى فيما يتعلق بالمجتمع.

انظر (٤) Proceedings of the United Nations Conference on Trade and Development, Eighth Session, Report and Annexes (TD/364/Rev.1) (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.93.II.D.5)، الجزء الأول، الفرع ألف.

(٥) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣ - ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢، المجلد الأول، القرارات التي اعتمدتها المؤتمر (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.93.I.8 والتصويب)، القرار ١، المرفق الثاني.

وإذ تؤكد من جديد بأن على الأمم المتحدة أن تؤدي دوراً رئيسياً في تشجيع التعاون في مجال العلم والتكنولوجيا، وفي زيادة الدعم والمساعدة المقدمين إلى البلدان النامية في جهودها المبذولة لتحقيق الأهداف التي بينها مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية في هذا الصدد.

وإذ تثنى على عمل اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية في تعزيز القدرات الذاتية للبلدان النامية في مجال العلم والتكنولوجيا، وإذ تدرك دورها الفريد بوصفها محفلاً عالمياً لبحث مسائل العلم والتكنولوجيا، وتحسّن فهم سياسات تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ولوضع توصيات ومبادئ توجيهية متعلقة بمسائل العلم والتكنولوجيا في إطار منظومة الأمم المتحدة، وكل ذلك فيما يتعلق بالتنمية.

وإذ تشدد على الحاجة لزيادة تعزيز دور مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في مجال العلم والتكنولوجيا، في إطار الدورة التاسعة القادمة للمؤتمر.

وإذ تعرب عن قلقها لاستمرار عدم كفاية الموارد المكرسة لدعم تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية،

وإذ تسلم بالحاجة إلى أن تقوم الحكومات والهيئات الإقليمية والدولية باتخاذ إجراءات تكفل للمرأة فرصاً أفضل لدخول مجالات العلم والتكنولوجيا والمشاركة فيها، ولا سيما تلك المجالات التي تكون المرأة فيها غير ممثلة أو ممثلة تمثيلاً ناقصاً.

وإذ تحيط علماً بالتقرير للأمين العام عن تنفيذ البرنامج ١٧، تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، في الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٢-١٩٩٧^(٦)،

١ - تؤيد القرارات والمقررات ذات الصلة التي اعتمدتها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٥ استناداً إلى تقرير اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية عن دورتها الثانية^(٧)؛

- تؤكد من جديد على أن بناء القدرات في مجال العلم والتكنولوجيا في البلدان النامية ينبغي أن يظل مسألة ذات أولوية في جدول أعمال الأمم المتحدة، وتحث على مضاعفة جهود التعاون الدولي وتعزيزها في تجاه بناء القدرات الذاتية للبلدان النامية في مجال العلم والتكنولوجيا، بما في ذلك القدرة

.A/50/649 (٦)

(٧) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٥، الملحق رقم ١١ (E/1995/31).
على استخدام التطورات العلمية والتكنولوجية الآتية من الخارج وتعديلها وتكييفها بحيث تلائم الظروف المحلية:

- تطلب إلى المجتمع الدولي، ولا سيما البلدان المتقدمة النمو والمنظمات الدولية أن تفي بجميع التزاماتها بصورتها المؤكدة في الفصل ٣٤ من جدول أعمال القرن (٥٢١)، وخاصة فيما يتعلق بإتاحة فرص الحصول الفعلي على التكنولوجيات السليمة ببيئها ونقلها، بما في ذلك التكنولوجيات الجديدة والناشرة والتكنولوجيات المملوكة ملكية عامة، إلى البلدان النامية بشروط تساهيلية وتفضيلية، مع مراعاة الحاجة إلى حماية حقوق الملكية الفكرية إضافة إلى الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية، من أجل تمكين هذه البلدان من مواجهة تحدياتها المتعلقة بالتنمية:

٤ - تشدد على الحاجة الملحة إلى تعزيز الدور الحيوي للأمم المتحدة في ميدان العلم والتكنولوجيا، ولا سيما من خلال توفير إرشاد فعال في مجال السياسة العامة وتنسيق أفضل، بما في ذلك في مجال التعاون الدولي في تقييم التكنولوجيا ورصدها والتنبؤ بها؛

٥ - تطلب إلى مؤسسات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجهما أن تعمل بصورة منسقة على وضع قائمة بالتقنيات المثبتة لتمكين البلدان النامية من الاختيار الصائب لأخذ التكنولوجيات؛

٦ - تطلب إلى اللجنة المعنية بالعلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية وللجنة التنمية المستدامةمواصلة التفاعل فيما بينهما بصورة مجدية، من خلال المجلس الاقتصادي والاجتماعي، لدى اضطلاع كل منهما بتنفيذ ولايتها؛

٧ - تحيط علما بما حدث من تطورات في الاجتماع الاستشاري المعنى بحشد الموارد لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية وترحب بتوصية المجلس بأن توفر اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية محفلاً لتبادل الآراء والتفاعل فيما بين الشركاء في مختلف الشبكات ومخططات التنسيق؛

- ٨ - تؤكد من جديد الحاجة إلى موارد مالية كافية على أساس مستمر ومضمون لدعم تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، وخاصة تعزيز بناء القدرات الذاتية في البلدان النامية وفقاً لأولوياتها؛

- ٩ - تلاحظ مع التقدير الإجراءات التي اتخذها الأمين العام استجابة للفقرة ٦ من قرار الجمعية العامة ١٧٩/٤٨ وتدعوه إلى مواصلة اتخاذ جميع التدابير اللازمة، بما في ذلك استطلاع إمكانية تنظيم حشد للموارد أكثر فعالية في إطار جهاز الأمم المتحدة الإنمائي، والمؤسسات المالية المتعددة الأطراف، والمصارف الإنمائية الإقليمية ووكالات التمويل الثنائي ضماناً للتنفيذ الكامل للبرنامج ١٧، تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، في الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٢-١٩٩٧ والأنشطة المخطط لها للفترة ١٩٩٦-١٩٩٧ في ميدان تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، وفقاً للولايات المحددة المنصوص عليها في قرارات الجمعية ذات الصلة؛

- ١٠ - تسلم بأهمية التعاون فيما بين البلدان النامية في ميدان العلم والتكنولوجيا، والبناء على أوجه التكامل فيما بينها، وال الحاجة إلى زيادة دعم ذلك التعاون من خلال إقامة مراكز وطنية للتكنولوجيا والمعلومات في البلدان النامية وأو تعزيزها وربطها في شبكات على الأصعدة الإقليمية ودون الإقليمية والأقليمية والعالمية تعزيزاً لبحوث التكنولوجيا وتنميتها ونشرها فيما بين البلدان النامية، وتحث مؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات والبرامج الدولية والإقليمية ودون الإقليمية الأخرى ذات الصلة على توفير دعم مستمر ومزيد، من خلال توفير المساعدة التقنية والتمويل لهذه الجهد؛

- ١١ - ترحب بتأييد المجلس الاقتصادي والاجتماعي لقرار اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية اختيار تكنولوجيات المعلومات بوصفها الموضوع الفني الرئيسي في عملها خلال الفترة ١٩٩٥-١٩٩٧ المتخللة للدورات وتشكيل أفرقة مناقشة وأو أفرقة عاملة لتحليل مسائل تكنولوجيات المعلومات وما تنتوي عليه من آثار بالنسبة للتنمية وتفصيلها ووضع توصيات بشأنها؛

- ١٢ - تحيط علماً بمقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي دعوة اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية إلى النظر في طرق ووسائل صياغة رؤية مشتركة تتعلق بمساهمة تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية في المستقبل، منتهزة مناسبة الذكرى السنوية العشرين لمؤتمر الأمم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، الذي عقد في فيينا في عام ١٩٧٩؛

- ١٣ - تشدد على الدور الهام الذي ينبغي أن يؤديه صندوق الأمم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية في تعزيز بناء القدرات الذاتية في مجال العلم والتكنولوجيا في البلدان النامية، ويطلب إلى جميع البلدان القادرة على المساهمة في الصندوق أن تفعل ذلك بسخاء؛

- ١٤ - تطالب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والخمسين عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار.
